

قرار مجلس الوزراء رقم (99) لسنة 2024

بشأن لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية عن الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق المالية والسلع، وتعديلاته،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها،
- وبناءً على ما عرضه على وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء،

قـرر:

المادة (1)

التعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الدولة	:	دولة الإمارات العربية المتحدة.
الهيئة	:	هيئة الأوراق المالية والسلع.
الرئيس	:	رئيس مجلس إدارة الهيئة.
سلطة الترخيص المحلية	:	السلطة المحلية المختصة بتنظيم الأصول الافتراضية في الإمارة المعنية.
قرار مجلس الوزراء	:	قرار مجلس الوزراء رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها.
كتيب القواعد	:	كتيب القواعد الخاص بالأنشطة المالية المعتمد بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (13/ر.م) لسنة 2021 وتعديلاته.
مزودي الخدمات الأصول الافتراضية	:	أي شخص اعتباري يزاول نشاطاً أو أكثر من الأنشطة المرتبطة بالأصول الافتراضية أو العمليات المرتبطة به لمصلحة شخص أو نيابة عنه، كمشغل منصة الأصول الافتراضية، وسيط الأصول الافتراضية، الحافظ الأمين للأصول الافتراضية، وأي أنشطة أخرى وفق أحكام قرار مجلس الوزراء.

المادة (2)

سريان القرار

تسري أحكام هذا القرار على كل من يرتكب أي من الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء والقرارات الصادرة بموجبه.

المادة (3)

الجزاءات الإدارية

1. للهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - توقيع جزاء أو أكثر على من يرتكب أي من الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء والقرارات الصادرة بموجبه، وذلك وفقاً للجزاءات والتدرج المحددين في الجدول المرفق بهذا القرار.
2. يتحمل المخالف نفقات وتكاليف إزالة ومعالجة الأضرار المترتبة على المخالفة في حال عدم إزالتها أو معالجتها.
3. للهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - إحالة المخالف لأحكام قرار مجلس الوزراء إلى النيابة العامة في حال كانت المخالفة تشكل أحد الجرائم المعاقب عليها قانوناً.
4. للهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - متى كانت الواقعة محل المخالفة تتعلق بإجراءات شكلية أو وفقاً لما تقدّمه توجيه تنبيه للشخص المخالف وتوجيهه بالتصويب وتلافي تكرار المخالفة مستقبلاً، وفي حال عدم تصويب المخالفة خلال المدة المحددة من الهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - يتم فرض الجزاء المقرر وفقاً لأحكام هذا القرار.
5. يجب سداد الغرامة المفروضة من قبل الهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - على الشخص المخالف خلال ميعاد السداد الذي يتم تحديده من قبلها، وللهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - فرض غرامة تأخير سداد يومية بقيمة (1,000) ألف درهم عن كل يوم عمل تأخير سداد عن الميعاد المحدد، على ألا يزيد إجمالي غرامات التأخير عن قيمة الغرامة المفروضة ابتداءً.

المادة (4)

تعديل الجزاءات الإدارية

يختص مجلس الوزراء بإجراء أية تعديلات على الجزاءات الواردة في هذا القرار سواءً بالإضافة أو الحذف أو التعديل.

المادة (5)

التظلم

لكل ذي صفة ومصصلحة التظلم من الجزاء الإداري لدى الجهة التي قامت بتوقيع الجزاء، وذلك خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره بالجزاء الإداري المتظلم منه، على أن يكون التظلم مسبباً ومرفقاً به كافة الوثائق والمستندات المؤيدة له، ويتم البت في التظلم خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، ووفق الإجراءات النافذة لدى تلك الجهة، ويكون القرار الصادر بشأنه نهائياً، ويعتبر عدم الرد خلال المدة المذكورة رفضاً للتظلم.

المادة (6)

أحكام عامة

1. تُحصل الغرامات الواردة في هذا القرار والتي توقعها الهيئة بالوسائل التي تُقررها وزارة المالية.
2. تُحصل الغرامات الواردة في هذا القرار والتي توقعها سلطة الترخيص المحلية بالوسائل المعمول بها لدى السلطة ووفقاً للتشريعات النافذة لدى الإمارة التي تتبعها.
3. لغايات تحصيل قيمة الغرامة الإدارية الواردة في هذا القرار، يعتبر جزء اليوم يوماً كاملاً وجزء الشهر شهراً كاملاً.
4. للهيئة أو سلطة الترخيص المحلية - بحسب الأحوال - اتخاذ كافة الإجراءات التي تراها مناسبة ضد المخالف في حال الامتناع عن سداد الغرامة المقررة أو عدم تصويب المخالفة خلال المدة المحددة بالقرار الصادر بشأن المخالفة.
5. لا تغل أحكام هذا القرار بصلاحية سلطة الترخيص المحلية بفرض أي جزاءات أو تدابير أخرى أو إلزام المخالف بدفع الخسائر المترتبة على المتعاملين نتيجة المخالفات المرتكبة وفقاً للتشريعات المعمول بها لديها.

المادة (7)

نشر القرار والعمل به

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به بعد (30) ثلاثين يوم من تاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس مجلس الوزراء

صدرت:

بتاريخ: 3 / ربيع الأول / 1446 هـ

الموافق: 6 / سبتمبر / 2024 م

الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (99) لسنة 2024

بشأن لائحة المخالفات والجزاءات الإدارية عن الأفعال التي تقع بالمخالفة لأحكام قرار مجلس

الوزراء رقم (111) لسنة 2022 بشأن تنظيم الأصول الافتراضية ومزودي خدماتها

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فيما بعدها
1	مزاولة نشاط الأصول الافتراضية في الدولة دون الحصول على الترخيص أو الموافقات اللازمة.	البند (1) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	غرامة مقدارها (500,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.	غرامة مقدارها (2,000,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.	غرامة مقدارها (4,000,000) درهم، بالإضافة إلى إغلاق المقر وإيقاف أو منع تشغيل المنصة بحسب الأحوال.
2	عدم وجود مقر في الدولة وفق أحد الأشكال القانونية المعتمدة لدى الجهات المحلية المعنية بالتراخيص التجارية.	البند (2) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
3	عدم الحصول على الموافقات المبدئية من الهيئة أو سلطات الترخيص المحلية قبل مباشرة إجراءات الترخيص من الجهات المحلية المعنية بالتراخيص التجارية.	البند (3) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.
4	التعامل مع شخص يزاول نشاط الأصول الافتراضية في الدولة دون ترخيص.	البند (4) / المادة (4) من قرار مجلس الوزراء.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.
5	القيام - سواءً بمفرده أو بالتواطؤ مع الغير - بأي تصرف أو تعامل من شأنه التغيير أو التضليل بالمستثمرين، بما في ذلك:	البند (2) / الفقرة أولاً / المادة (3) من قرار رئيس	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	<p>1. تنفيذ عملية/عمليات تداول على أصل افتراضي معين، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذه الأصل الافتراضي، أو بهدف التأثير على سعره (ارتفاعاً، انخفاضاً، تثبيتاً للسعر) أو حجم تداوله في المنصة، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه.</p> <p>2. إدخال و/أو تعديل و/أو إلغاء أمر/أوامر شراء أو بيع أصل افتراضي معين، بهدف إيهام جمهور المستثمرين بوجود سوق نشط لهذا الأصل الافتراضي، أو بهدف التأثير على سعره أو حجم تداوله في المنصة، أو بهدف التأثير على قرار المستثمر بالاستثمار من عدمه.</p>	مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.				
6	استغلال الشخص -سواءً بمفرده أو بالتواطؤ مع الغير- المعلومات الخاصة بأوامر المستثمرين لتحقيق منافع شخصية له أو لغيره.	البند (2) / الفقرة أولاً / المادة (3) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
		الأصول الافتراضية.				
7	إخلال مشغل منصة الأصول الافتراضية بالمهام الموكلة له.	المادة (4) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
8	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بالكفاءة والمرونة التشغيلية.	الفقرة أولاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
9	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بوضع القواعد التشغيلية وفقاً للمتطلبات.	الفقرة ثانياً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
		الأصول الافتراضية.				
10	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بالنزاهة والشفافية والسلوك المهني.	الفقرة ثالثاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
11	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بحماية الأصول الافتراضية وحفظها.	الفقرة رابعاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
12	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير نظام رقابي فعال وترتيبات وبرامج امتثال لمراقبة المعاملات والمتعاملين، ومنع سوء الاستخدام والتلاعبات على المنصة، ومنع إساءة استخدام المنصة بما يتعارض مع التشريعات المعمول بها بشأن جرائم غسل الأموال ومكافحة	البند (1) / الفقرة خامساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة وأي جرائم مالية أخرى.	بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.				
13	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير سياسات وقواعد تشغيلية وإجراءات عادلة موضوعية لقبول التعامل في الأصول الافتراضية.	البند (4) / الفقرة خامساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
14	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بوضع قواعد وإجراءات للتشغيل العادل والمنظم والفعال للتداول.	البند (1) / الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
15	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير ترتيبات كافية لتعزيز الشفافية بشكل مستمر في	البند (2) / الفقرة سادساً /	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإلغاء الترخيص

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	مرحلة التداول وما بعد التداول وذلك من خلال تزويد جمهور المتعاملين بالمعلومات الكافية عن الأصول الافتراضية.	المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.			مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	أو بأحد هذين الجزائيين.
16	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير أنظمة وضوابط وإجراءات وترتيبات فعالة لضمان قدرة أنظمة التداول على التعامل مع تذبذبات التداولات.	البند (3) / إنذار. الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.	
17	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بوضع سياسة شاملة في قواعد التشغيل لمعالجة الأخطاء الناتجة عن إدخال أوامر التداول بالخطأ أو الناتجة عن خلل في نظام التشغيل أو كلاهما.	البند (4) / إنذار. الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.	

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
		مشغل منصة الأصول الافتراضية.				
18	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير الترتيبات والضوابط والإجراءات الخاصة بالتقاص والتسوية لضمان الوفاء بالحقوق والالتزامات الناشئة بين أطراف الصفقة المنفذة على المنصة.	البند (5) / الفقرة سادساً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	غرامة مقدارها (100.000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.
19	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير إجراءات تضمن الوصول إلى خدماته ومرافقه فقط للأشخاص المسموح لهم وفقاً للتشريعات والقواعد التشغيلية و/أو التعليمات.	البند (1) / الفقرة سابعاً / المادة (5) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.
20	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير ترتيبات تنظيمية، بما في ذلك الموارد المالية والتكنولوجية، التي لا تقل عن	البند (2) / الفقرة سابعاً / المادة (5) من قرار	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	الشركات المماثلة في ذات المجال وفقاً للممارسات العالمية.	رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.			لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	أو بأحد هذين الجزائيين.
21	عدم التزام مشغل منصة الأصول الافتراضية بتوفير أي مستندات أو بيانات للهيئة خلال الفترة التي تحددها.	البند (1) من المادة (6) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (26/ ر. م) لسنة 2023 بشأن تنظيم مشغل منصة الأصول الافتراضية.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
22	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتصنيف العميل إلى مستثمر عادي أو مستثمر محترف أو طرف نظير، وتوثيق وأرشفة إجراءات التصنيف، وإعداد سجل تصنيف لكل عميل يتضمن معلومات كافية عن تلك الإجراءات والمستندات المؤيدة لها.	الفقرة (1) / المادة (3) / الفصل الثاني/ الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
23	تصنيف مزود خدمات الأصول الافتراضية للعميل ضمن أكثر من فئة في غير الأحوال المصرح بها.	الفقرة (2) / المادة (3) / الفصل الثاني/ الباب الثالث من	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
		كتيب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
24	قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالاعتماد على طرف ثالث في تصنيف عملائه سواء من داخل أو خارج مجموعته المالية دون أن يكون الطرف الثالث مرخصاً له من الهيئة أو من مصرف الإمارات المركزي أو من سلطة رقابية مثيلة للهيئة.	الفقرة (3) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
25	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بإخطار العميل حال فقدانه شروط المستثمر المحترف بمجرد علمه-بذلك والإجراءات التي يتعين اتخاذها من قبل العميل والجهة المرخصة لمعالجة الوضع.	الفقرة (4) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
26	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالحصول على إقرار سنوي من العميل بشأن عدم تغيير بياناته المتعلقة بالتصنيف، وتحديث أي من تلك البيانات في حال تغييرها لأي سبب من الأسباب وفي أي وقت، وعدم التزامه بتحديث التصنيف -في جميع الأحوال- كل (3) ثلاث سنوات مع الاحتفاظ بكافة الإقرارات والتحديثات.	الفقرة (5) / المادة (3) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
27	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتوقيع اتفاقية مع العميل مكتوبة باللغة العربية أو باللغتين العربية والإنجليزية متضمنة بحد أدنى المعلومات	الفقرة (1) / المادة (7) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	المنصوص عليها في الملحق رقم (1) من الباب الثالث من كتيب القواعد وجميع التزامات وحقوق العميل، وعدم تضمينها للخدمات المالية المقدمة له بشكل واضح.	كتيب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
28	عدم مراعاة مزود خدمات الأصول الافتراضية للشروط المقررة بشأن الاعتماد على الاتفاقية المبرمة مع العميل والموقعة مع طرف ثالث.	الفقرة (2) / المادة (7) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
29	عدم استيفاء مزود خدمات الأصول الافتراضية لمعايير الملاءمة والمناسبة للعميل.	المادة (8) / الفصل الثاني / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
30	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتحويل حساب العميل إلى حساب راكد إذا انقضى عليه فترة (3) سنوات ميلادية - (36) ستة وثلاثون شهراً - دون إجراء أي تعامل عليه أو تحديث للبيانات.	البند (1) / الفقرة أولاً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
31	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بإخطار العميل - وفقاً لآخر عنوان معلوم له - بعد مرور (3) سنوات دون إجراء أي تعاملات من خلال حسابه أو تحديث للبيانات بشكل كامل وصحيح	البند (2) / الفقرة أولاً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	بضرورة تحديث بياناته لدى الجهة المرخصة أو التعامل بحسابه خلال (30) يوماً من تاريخ الإخطار.	كتيب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
32	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتضمين إخطار العميل بالإجراءات والآثار التي ستترتب نتيجة عدم التزامه بما هو مطلوب خلال المهلة المحددة وفقاً لما هو موضح في كتيب القواعد.	البند (3) / الفقرة أولاً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
33	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتصنيف حساب العميل ضمن الحسابات الراكدة والامتناع عن إجراء أي تعامل من خلال ذلك الحساب خلال المدة المحددة، وذلك وفقاً لكتيب القواعد.	البند (1) / الفقرة ثانياً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
34	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتحويل أرصدة العميل من الأوراق المالية إلى السوق أو مركز الإيداع.	البند (2) / الفقرة ثانياً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
35	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالاحتفاظ بالأرصدة من المبالغ النقدية الخاصة بالعميل مع الالتزام بتوفيرها بشكل مستمر وعدم المساس بها	البند (3) / الفقرة ثانياً / المادة (1) / الفصل الرابع / الباب	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	إلا بناءً على تعليماته أو تعليمات الهيئة أو السلطات القضائية خلال المدة المحددة، وذلك وفقاً لكتيب القواعد.	الثالث من كتيب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
36	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتزويد العميل - وفقاً لآخر عنوان معلوم له - بكشف حساب نهائي موضحاً به عدم قيامه بإرسال أي كشف حساب آخر لحين مراجعته لتفعيل الحساب خلال المدة المحددة، وذلك وفقاً لكتيب القواعد.	البند (4) / الفقرة ثانياً من المادة (1) الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
37	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتحديد حالات تعارض المصالح الحالية والمحتملة بينه وبين عملائه، وبين أي عميل وآخر والعمل على الحد منها وإدارتها بما لا يؤثر على مصالح العميل بشكل سلب مع ضمان معاملة جميع العملاء بشكل عادل ودون تحيز نتيجة تعارض المصالح.	الفقرة (1) / المادة (2) الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
38	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالكشف عن تعارض المصالح للعميل كتابة إما بشكل عام أو فيما يتعلق بمعاملة محددة.	الفقرة (2) / المادة (2) الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
39	قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية بأي عمل قد يؤدي إلى تعارض مصالح عند تقديم أو تنفيذ خدمة مالية للعميل في حال عدم القدرة على الحد من تعارض	الفقرة (3) / المادة (2) الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	المصالح وإدارتها في حالات تعارض المصالح الحالية أو المحتملة.	كتيب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
40	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع استغلال الشركاء لأمواله بأي شكل من الأشكال سواءً بالسحب أو التمويل أو التحويل أو غيرها من التصرفات التي لا تتعلق بنشاطه.	الفقرة (4) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
41	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بوضع ترتيبات للحد من حالات تعارض المصالح من خلال اتخاذ الإجراءات المقررة قانوناً والموضحة في الفقرة (5) من المادة (2) من الفصل الرابع من الباب الثالث من كتيب القواعد.	الفقرة (5) / المادة (2) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
42	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بالإفصاح للمستثمر العادي عن تفاصيل أي عمولة أو فوائد مباشرة أو غير مباشرة ستلقاها منه قبل التوصية له بمنتج مالي أو تنفيذ أي معاملة أو تقديم أي خدمة مالية وذلك في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.	الفقرة (4) / المادة (4) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
43	قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية بإرغام العميل أو تحفيزه أو إجباره أو إيهامه بشكل مباشر أو غير مباشر لتقديم حوافز أو عمولات أو فوائد أو هدايا أو عطايا أو ما في حكمها لصالحه أو لصالح أي من العاملين لديه، وقيامه بقبول أي من ذلك مقابل التزام أو واجب على أي منهم	الفقرة (1) / المادة (5) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	تجاه العميل أو مقابل تقديم خدمات تتعارض مع أي من تلك الالتزامات أو الواجبات وذلك في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.					
44	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بتوثيق وأرشفة الإجراءات التي تثبت امتثاله والعميلون لديه للالتزام الوارد في الفقرة (1) من المادة (5) من الفصل الرابع من الباب الثالث من كتيب القواعد.	الفقرة (2) / المادة (5) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
45	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعميلين لديه بممارسة النشاط المالي وتقديم الخدمة المالية للعميل بعناية الشخص الحريص لما يتمتعون به من خبرة واختصاص من خلال مزاولة المهام بدقة وعناية واهتمام دون أي إهمال واتخاذ جميع الإجراءات المعقولة وفقاً للظروف المحيطة والخبرة المكتسبة والتوقعات المستقبلية.	الفقرة (1) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
46	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعميلين لديه بمزاولة النشاط المالي والمهام الوظيفية وفقاً للشروط والضوابط التي صدر على أساسها الترخيص والاعتماد للموظفين وبمراعاة الأعراف التجارية والمبادئ العامة لمزود خدمات الأصول الافتراضية والموظفين المعتمدين الواردة في الباب الثاني من كتيب القواعد ومبادئ العدالة والمساواة.	الفقرة (2) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
47	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بتحقيق مصالح العملاء وعدم التمييز بينهم، ومراعاة عدم تفضيل المصالح الشخصية أو مصالح الغير على مصالح العملاء.	الفقرة (3) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
48	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بالامتناع عن القيام أو التعاون مع الغير للقيام بأي سلوك مضلل أو مخادع أو احتيالي أو غش.	الفقرة (4) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
49	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية والعاملين لديه بالامتناع عن استغلال بيانات العملاء لتحقيق منافع أو مكاسب شخصية لأي منهم أو للغير أو نشر أي معلومات غير صحيحة أو مضللة.	الفقرتين (5) و(6) / المادة (6) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (1,000,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
50	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية بمراعاة تحقيق أفضل سعر تنفيذ للعميل ومراعاة التوزيع على الوسطاء في السوق التي تتعامل فيه، وانحيازه لبعض الوسطاء على نحو قد يحقق له مكاسب خاصة أو يضر بحقوق العميل، وإجراء عمليات التنفيذ بهدف زيادة عمولات أو أتعاب أو مصروفات له أو للغير.	الفقرة (1) / المادة (7) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
51	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية عند الاتفاق مع	المادة (8) / إنذار. / الفصل الرابع	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	أشخاص متخصصين للدعاية والإعلان وتسويق خدماتها المالية بالنيابة عنها بالالتزامات المنصوص عليها.	الباب / الثالث من كتيب القواعد.			والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
52	عدم التزام الشركاء وأعضاء مجلس إدارة مزود خدمات الأصول الافتراضية ومديره أو مجلس مديره والعاملون لديه عند تنفيذ أي أوامر تداول لحسابهم أو لحساب أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم حتى الدرجة الثانية أو لحساب أي من أزواج هؤلاء أو أولادهم القصر بالالتزامات المنصوص عليها.	الفقرة (1) / المادة (9) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.
53	عدم امتثال مزود خدمات الأصول الافتراضية بالالتزامات الخاصة بحالات تنفيذ أوامر التداول للشركاء وأعضاء مجلس الإدارة والمدير أو مجلس المديرين والعاملين لديه.	الفقرة (2) / المادة (9) / الفصل الرابع / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
54	قيام العاملين لدى مزود خدمات الأصول الافتراضية بالتداول في أصول افتراضية معينة حال قدم مزود الخدمات وفقاً لتخصيصه استشارة مالية تتعلق بالأصل الافتراضي أو مصدره أو على أصول افتراضية ذات صلة بها أو بمصدرها وذلك قبل أن يتم نشر ذلك وإتاحته لجميع عملاء مزود الخدمات.	الفقرة (4) / المادة (9) / الفصل الرابع من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم.	غرامة مقدارها (800,000) درهم.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
55	عدم الالتزام بتضمين البيانات الواردة في الملاحق رقم (1) و(2) و(3) و(6) من الباب الثالث من كتيب القواعد.	الملاحق رقم (1) و(2) و(3) و(6) من الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
56	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالمتطلبات المنصوص عليها في "القواعد الإرشادية للمؤسسات المالية التي تتبنى التقنيات التمكينية" التي أصدرها المصرف المركزي بالتنسيق مع الهيئة، وسلطة دبي للخدمات المالية، ومركز دبي المالي العالمي، وسلطة تنظيم الخدمات المالية لدى سوق أبوظبي العالمي.	الفقرة أولاً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (800,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
57	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بتوفير إجراءات تصف عملية إنشاء محافظ الأصول الافتراضية وإدارتها والضوابط المتعلقة بها.	البند (1) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
58	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بتوفير إجراءات تصف عملية	البند (2) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	إنشاء المفاتيح الخاصة وإدارتها والضوابط المتعلقة بها.	الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
59	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية - الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) - بتوفير النظم والضوابط اللازمة للتخفيف من مخاطر إساءة استعمال الأصول الافتراضية.	البند (3) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
60	عدم وضع مزود خدمات الأصول الافتراضية - الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) - خطة أمنية تصف الترتيبات والإجراءات والتدابير الأمنية المتبعة في حفظ البيانات ونقلها بصورة آمنة.	البند (4) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
61	عدم وضع مزود خدمات الأصول الافتراضية - الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) - خطة لإدارة المخاطر تضم تحليلاً مفصلاً للمخاطر المحتملة ذات التأثير الضعيف والقوي واستراتيجيات للتخفيف من هذه المخاطر.	البند (5) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
62	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة	البند (6) / الفقرة ثانياً /	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم	غرامة مقدارها (400,000) درهم

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	(محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. اختبار النظم والعمليات المتعلقة بتوفير الحماية بصورة متكررة ومجدولة بمجرد الترخيص من الهيئة، وكذلك عدم تقديم أدلة تؤكد على أنه قد تم اختبار النظم والعمليات، وتم توثيق النتائج التي تم التوصل إليها بصورة مناسبة. بالإضافة إلى عدم تزويد الهيئة بتلك النتائج لفحصها بموجب طلب منها. وتضمن الجدول الخاص باختبار النظم في البروتوكولات التي يتم تزويد الهيئة بها عند تقديم الطلب. 2. مراعاة جدول الاختبارات الدوري المخاطر الإجرائية والمخاطر المالية شديدة التأثير. 3. اختبار النظم بطريقة تتماشى مع أفضل الممارسات والمعايير المتبعة في الصناعة.	الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.			والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.
63	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. الإفصاح عن عمليات الأتمتة المقترحة لوظائفه في دليل الإجراءات الذي يتم تقديمه وقت تقديم الطلب، وكذلك	البند (7) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	عدم تقديم المسوغات والمبررات المناسبة. 2. تحديث برنامج (إدارة المخاطر التشغيلية ORMP) في الوقت المناسب بهدف وضع سيناريوهات يتم اتباعها في حال فشل عملية الأتمتة.					
64	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. بما ورد في كتيب القواعد وذلك فيما يتعلق بالمتطلبات العامة المفروضة من قبل الهيئة والمتصلة بتعهيد الأنشطة. 2. بالمتطلبات المتعلقة بمحفظة الأصول الافتراضية وفقاً للتفصيل الوارد بالبند (8) / الفقرة ثانياً من الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية من الباب الثالث من كتيب القواعد.	البند (8) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
65	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. تنفيذ عمليات وإجراءات ذات صلة بعملية صنع القرار وسبل الوصول إلى المعلومات الحساسة والنظم الأمنية. 2. الاحتفاظ بسجلات تدقيق ومراجعة واضحة لعملية	البند (9) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	صنع القرار، وعدم امتلاك الموظفين الذين تقع على عاتقهم مسؤوليات اتخاذ القرار خبرة كافية - لاسيما من الناحية التقنية والفنية - تؤهلهم لذلك. 3. تطبيق تدابير حماية بهدف قَصْر سبل الوصول إلى البيانات الحساسة/المهمة على الموظفين الأساسيين فقط.					
66	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بوضع سياسات وتدابير تهدف إلى التأكد من عدم اختراق المفاتيح الخاصة.	البند (10) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
67	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بوضع سياسات وإجراءات واضحة تتناول بالتفصيل إجراءات الاستعادة عند إضاعة أحد العملاء لبيانات اعتماد تسجيل الدخول.	البند (11) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
68	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي:	البند (12) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	<p>1. وضع سياسات وإجراءات تتماشى مع قواعد مكافحة غسل الأموال المعمول بها لديه بهدف تحديد مصدر الأموال وضمان امتثاله للقواعد الإرشادية الموضوعية من قبل الهيئة والمتصلة بمكافحة غسل الأموال.</p> <p>2. بذل الشخص المرخص العناية الواجبة بشأن عملائه قبل فتح حساب ما للتمكن من تحديد المستخدمين أصحاب عناوين المحافظ.</p>	الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.				أو بأحد هذين الجزائيين.
69	<p>عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي:</p> <p>1. وضع تدابير وإجراءات تتماشى مع أفضل الممارسات المتبعة في صناعة أمن الشبكات.</p> <p>2. تحديث جميع النظم لاسيما النظم الأمنية، وسد الثغرات التي تعانها في أسرع وقت يمكن فيه القيام بذلك بصورة آمنة بعد إصدار التحديثات.</p> <p>3. اتباع سياسات أمنية تتصل بالبنية التحتية لتقنية المعلومات بحيث تصف على وجه التحديد متانة الحماية الأمنية متعددة المستويات</p>	البند (13) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاءات الإدارية للمرة الأولى	الجزاءات الإدارية للمرة الثانية	الجزاءات الإدارية للمرة الثالثة	الجزاءات الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	<p>والكيفية التي تم وفقها معالجة "نقاط الخلل".</p> <p>4. متانة البنى التحتية لتقنية المعلومات بما يكفي للتصدي لعدد من السيناريوهات دون تكبيد العملاء خسائر فادحة.</p> <p>5. وضع سياسات وإجراءات تخص أمن المعلومات لجميع الموظفين.</p> <p>6. تضمين عملية التشفير القوي للبيانات-في مرحلة السكون وأثناء الانتقال- في السياسة الأمنية.</p> <p>7. تدوين جميع الحوادث والاختراقات الأمنية وتوثيقها بأدق تفصيلاتها في أقرب فرصة ممكنة عملياً.</p> <p>8. استخدام البرمجيات مفتوحة المصدر open-source وفقاً لقواعد وإجراءات واضحة وشفافة وموثقة توثيقاً جيداً.</p> <p>9. تأمين جميع واجهات البرمجة APIs الداخلية والخارجية عن طريق وضع نظم وإجراءات صارمة لإدارة الوصول، بما في ذلك تشفير المعلومات.</p> <p>10. خضوع جميع التغييرات التي تطرأ على بيانات اعتماد تسجيل الدخول وإجراءات إدارة الوصول (للموظفين</p>					

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	والأطراف الثالثة من مزودي الخدمات والعملاء لإجراءات وقواعد صارمة وموثقة توثيقاً جيداً.					
70	عدم التزام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بالآتي: 1. إثبات أنه يتوجب على جميع الأطراف الموقعة توثيق الأسباب الكامنة وراء قيامهم بالموافقة على معاملة تتعلق بأصل افتراضي أو رفضها بوصف ذلك جزءاً من البروتوكولات المعمول بها لديه. 2. الاحتفاظ بسجل مفصل بأية تغييرات تطرأ على سلسلة الوصول chain of access إلى الأصل الافتراضي. 3. إتاحة السجلات المتعلقة بالمعاملات الموافقة علمها/المرفوضة والمبررات الداعمة والسجلات المتعلقة بأية تغييرات تطرأ على سلسلة الوصول إلى الأصل الرقمي لمالك الأصل محل المعاملة بناءً على طلب منه.	البند (14) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاوله النشاط لمدة لا تجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.
71	عدم قيام مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) بوضع نظام موثق للكشف عن المعاملات المشبوهة أو الزائفة	البند (15) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاوله النشاط لمدة لا تجاوز سنة	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.

م	بيان المخالفة	المرجع	الجزاء الإدارية للمرة الأولى	الجزاء الإدارية للمرة الثانية	الجزاء الإدارية للمرة الثالثة	الجزاء الإدارية للمرة الرابعة فما بعدها
	وإجراءات لمراجعة المعاملات المشبوهة.	الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.			أو بأحد هذين الجزائيين.	
72	عدم تضمين مزود خدمات الأصول الافتراضية الذي يوفر خدمة (محفظة الأصول الافتراضية) البروتوكولات المعمول بها لديه على الإفصاح عن مصدر التقييم والمنهجية المتبعة في ذلك للعميل والأطراف الموقعة قبل البدء في المعاملة، وذلك في حال مثلت قيمة السوق الحالية أحد الأسباب الرئيسية وراء البدء في معاملة تتضمن أصلاً افتراضياً تم حفظه حفظاً أميناً.	البند (16) / الفقرة ثانياً / الملحق رقم (7) محفظة الأصول الافتراضية / الباب الثالث من كتيّب القواعد.	إنذار.	غرامة مقدارها (100,000) درهم.	غرامة مقدارها (200,000) درهم والإيقاف عن مزاولة النشاط لمدة لا تتجاوز سنة أو بأحد هذين الجزائيين.	غرامة مقدارها (400,000) درهم وإلغاء الترخيص أو بأحد هذين الجزائيين.